

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٩٩ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٠٧

المشار إليه فقرة جديدة نصها التالى :

" كما يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالى مساحتها

٦٥٠ متراً والمبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين . »

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر مذكرة إيضاحية

لقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على العقار والأرض
باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع عبد المنعم العديسي
الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٠٧

نتشرف بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه على سيادتكم بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها والتي كان من ضمنها فتح محاور مرورية جديدة بالمدينة لتيسير وتسهيل حركة المرور في هذه المنطقة ونقل الأفواج السياحية من محطة السكة الحديد لخارج المدينة وداخلها لإظهارها بالشكل الجمالي الذي يتناسب مع مكانة المدينة عالمياً من الناحية السياحية .

وأثناء تنفيذ القرار وجود عقار وأرض مسورة تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع ، وقد استلزم أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء إلى مشروع توسعة وتطوير شارع عبد المنعم العديسي الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٠٧

ن تم إيداع مبلغ سابق لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

ن تم عمل تقرير استشاري لهذا العقار والأرض المضافة للسادة خبراء التثمين الإدارة العامة للمساحة .

ن القطعة رقم ٤٠ بحوض دابر الناحية ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج المنطقة الزراعية .

ن مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة خريطة مساحية ٥٠٠/١ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

وصف الحدود	رقم الحوض والقطعة	المسطح		الحروف
		ديسى	متر	
<p>الحد البحرى : مشروع توسعة وتطوير شارع سعد زغلول (المحطة) صادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٥ م ومباني أهالى .</p> <p>الحد القبلى : مباني أهالى وحارة أبو عياد .</p> <p>الحد الشرقى : مشروع توسعة وتطوير شارع عبد المنعم العديسى صادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٠٧ .</p> <p>الحد الغربى : حارة أبو عياد وشارع المدرسة الميرى .</p>	حوض داير الناحية ضمن القطعة ٤٠	٦٥٠		أ - ب - ج - د - هـ - و - ز - ح - ي - ك - م .

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٠٧ مشروع توسعة وتطوير شارع عبد المنعم العديسى مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

الدكتور / سمير فرج